

التعليق على باب الأذان من البخاري للشيخ ابن عثيمين 21

محمد بن صالح العثيمين

نعم ثلاث طيب صلاة لمن شاء. حدثنا عبدالله بن يزيد. قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبدالله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل قال قال النبي صلى الله عليه وسلم بين كل اذانين صلاة بين كل اذانين صلاة ثم قال في - [00:00:16](#)

لمن شاء قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم بين كل اذانين المراد بهما الاذان والاقامة لان كل منهما اعلام فالاذان الذي هو الاذان اعلام بدخول وقت الصلاة والاذان الذي هو الاقامة اعلام بالقيام الى الصلاة - [00:00:41](#)

وقول الصلاة هذا على عمومها لكن هذه الصلاة قد تكون من الرواتب وقد لا تكون فلنبدأ بالفجر بين اذانها واقامتها صلاة. وهي راتبة ثم الظهر بينها وبين اقامتها بين بين اذانها واقامتها صلاة. وهي راتبة. ثم العصر - [00:01:06](#)

بين اذانها واقامتها صلاة لكنها ليست رافعة سنة مطلقة ثم المغرب بين اذانها واقامتها صلاة لكنها ليست راتبة والمغرب قد ورد النص فيها بخصوصه حيث قال عليه الصلاة والسلام صلوا قبل المغرب صلوا قبل المغرب ثم قال في الثالثة لمن شاء - [00:01:37](#)

العشاء بينها وبين اذانها واقامتها صلاة لكنها صلاة نفل مطلق وعلى هذا فينبغي للانسان اذا اذن وهو في المسجد فليصلي ركعتين سواء كان ينتظر صلاة لها راتبة قبلها ام لا؟ لقول النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بين كل اذاني صلاة - [00:02:05](#)

نعم باب باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد. حدثنا معا بن اسد قال حدثنا ووهيب عن ايوب عن ابي عن ما لك ابن عن ما لك ابن الحويرث قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فاقمنا عنده عشرين ليلة - [00:02:32](#)

وكان رحيمًا رفيقًا. فلما رأى شوقنا الى اهالينا قال ارجعوا فكونوا فيه وعلموهم وصلوا. فاذا الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم. نعم قال من قال ليؤذن في السفر والمؤذن واحد - [00:02:54](#)

قد يقول قائل وهل يكون في السفر مؤذنان؟ حتى يورد هذه الترجمة قلنا مراده رحمه الله انه لا يلزم ان نجعل لكل يوم مؤذنا او لكل صلاة مؤذنا بل يجوز ان نلزم مؤذنا - [00:03:15](#)

واحدة هذا هو مراده والله اعلم لا مراده انه يجوز التعجل او او لا يجوز والمراد انه لا لا يجب ان نلزم ايش؟ مؤذن واحد لا يلزم ان نجعل لكل يوم مؤذنا - [00:03:34](#)

ثم ذكر حديث مالك ابن حوير رضي الله عنه انه اتى في نفر من قومه فاقاموا عنده عشرين ليلة وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيمًا رفيقًا رحيمًا بمن حضر وبمن غاب - [00:03:55](#)

فلما رأى شوقنا الى اهالينا رأى بمعنى ظن ان نشقنا الى اهالينا قال ارجعوا فكونوا فيه اي ولا تفارقوه وعلموهم وادبوهم كما في لفظ اخر وصلوا كما رأيتوني اصلي كما في لفظ اخر ايضا - [00:04:12](#)

ثم قال اذا حضرت الصلاة فلنؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم اللام في قوله فليؤذن لام الامر وهي ايضا كذلك في قوله وليؤمكم لكن حركت الميم للالتقاء بالفتح زرع الساكنين ففي هذا الحديث دليل على مسائل متعددة اولها ان العرب صاروا يفتدون الى الرسول عليه الصلاة والسلام من كل صوب - [00:04:39](#)

وذلك بعد انتصار الاسلام وعزته صاروا هم الذين يأتون وليسوا هم الذين مت اليهم ومن هؤلاء مالك بن حويرث ومن معه من قومه وفيه ايضا ان الليلة والليلتين لا تكفيان - [00:05:11](#)

لتأثر الناس بمن كان عندهم بل لابد من اقامة حتى يصطبغ الانسان في البيئة التي اقام فيها صحيح ان الاقامة ليلة او ليلتين فيها

فائدة لكن الفائدة التي تصل الى اعماق القلب هي - [00:05:33](#)

في طول المدة ومن فوائد هذا الحديث وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو اهله من كونه رحيما وهذا جاء في القرآن الكريم حيث قال تعالى بالمؤمنين رؤوف رحيم - [00:05:59](#)

اما بالكفار فليس كذلك بل قد قال الله محمد رسول الله والذين معه ايش؟ اشداء على الكفار وقال تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين - [00:06:18](#)

فلا ينبغي للانسان امام الكافر ان يري الكافر انه في منزلة الذل بل يجب عليه ان ان يري الكافر انه في مقام العزة والقوة وفي هذا الحديث ايضا الاستدلال بلسان الحال - [00:06:38](#)

او الاحتفاء بلسان الحال عن لسان المقال من اين تؤخذ فلما رأى شوقا الى اهله هؤلاء الوفد لم يقولوا يا رسول الله اشتقنا لاهلنا لكن من حسن رعاية الرسول عليه الصلاة والسلام للامة لما رأى انهم اشتاقوا الى اهلهم امرهم ان ينصرفوا - [00:07:05](#)

وفيه ايضا من فوائده ان الانسان لا ينبغي ان يغيب عن اهله الا في امر لا بد منه ولهذا امر النبي صلى الله عليه وسلم المسافر اذا قضى اذا قضى حاجته ان يعجل الى اهله - [00:07:30](#)

لان بقائه في اهله انس له وانس لهم اقرب الى القيام بواجب الرعاية وغير ذلك من المصالح العظيمة بخلاف السفر والعزبة والبعد عن الاهل ولهذا قال فكونوا فيه. ومن فوائد الحديث انه يجب على الانسان ان يعلم اهله - [00:07:49](#)

نسأل الله العون على ذلك يجب ان يعلمه اذا كان يجب على الانسان ان يعلم الاجانب فتعليمه لاهله من باب اولى واننا لنسر كثيرا اذا نزلنا ببيت انسان وجاء اولاده الصغار - [00:08:11](#)

لم يدركوا التمييز الا قريبا فتجدهم يقرأون الفاتحة يقرأون السور القصيرة يصر الانسان بهذا ويعرف ان هذا الرجل قد قام بواجب الرعاية فالواجب ان نعلم اهلنا بقدر ما نستطيع. والتعليم كما يكون بالقول يكون ايضا بالفعل. ربما وجود الانسان معهم

على الغداء وعلى العشاء - [00:08:33](#)

القهوة يحصل فيه التعليم يسمي اذا بدأ ويحمد اذا انتهى ويجالسهم بالانس والانشراح ومن فوائد هذا الحديث اه الاحالة على الفعل دون التفصيل بالقول لقوله وصلوا كما رأيتهموني اصلي نقص آآ اقرأوا الفاتحة وقوموا كبروا اقرأوا الفاتحة اركعوا - [00:09:03](#)

قال كما رأيتهموه يصلي فففيه جواز الاحالة على الفعل دون التفصيل بالقول ولكن هذا بشرط ان يكون الفعل ايش؟ معلومة. معلومة. طيب ومن فوائد هذا الحديث وجوب الاذان بعد دخول الصلاة بعد دخول وقت الصلاة - [00:09:37](#)

لقوله اذا حضرت الصلاة والصلاة لا تحضر الا بدخول وقتها فيكون في الحديث دليل على ضعف قول من يقول انه يجوز ان يؤذن لصلاة الفجر قبل طلوع الفجر بل بالغ بعضهم حتى قال - [00:10:02](#)

من بعد منتصف الليل وعلى هذا القول يجوز لاهل البلد اذا صارت الساعة الثانية عشرة ان يؤذنوا لصلاة الفجر ثم يذهب فينام فاذا طلع الفجر قاموا وصلوا بلا اذان وهذا اللازم لا شك انه مخالف - [00:10:20](#)

لشعائر الاسلام لكن احيانا العالم يقول قولاً ثم لا يستحضر لوازمه ولو استحضر لوازمه لرجع عنه ولهذا اختلف العلماء في لازم القول هل هو قول او لا والصواب ان لازم قول الله ورسوله - [00:10:46](#)

قول وحق لان الله يعلم ما يلزم من قوله والرسول يعلم ما يلزم من قوله واما اقوال العلماء فليس لازمها بقول لهم لانه قد يناقش في هذا اللازم فيمنع ان يكون لازماً - [00:11:11](#)

ويقول هذا لازم من قوله ويجد منفكا عنه وقد يلزم به فيلتزم ثم يقول هذا ليس بفاسد فيقبله لازماً ولا يقبله ليش؟ فاسدة وهذا ربما يقع وربما يذكر له هذا اللازم فيقتنع بكونه فاسداً ثم يرشد - [00:11:31](#)

كثير من الناس اذا قال قولاً ثم تأمل ما يلزم على هذا القول من اللوازم الفاسدة رجع فصار الان لازموا قول قول غير الله غير لازم قول غير قول الله ورسوله - [00:12:02](#)

ليس بل لازم ليس بقول الله لوجود هذه الموانع الاربعة طيب اذا فالصواب انه لا يصح الاذان للصلاة ايا كانت قبل دخول وقتها حتى

الفجر واما اذان بلال في اخر الليل فقد بين الرسول صلوات الله وسلامه عليه انه من اجل ان يوقظ النائم ويرجع القائم - [00:12:19](#) لا لانه لصلاة الفجر ومن فوائد هذا الحديث ان الاذان فرض كفاية اما كونه فرضا فمأخوذ من قوله فليؤذن واللام للامر واما كنوفر كفاية فلقوله احدكم فليؤذن لكم احدكم واضح؟ طيب - [00:12:46](#)

وفيه دليل على انه لا يجب رفع الصوت باكثر من اسماع الحاضرين الذين يؤذن لهم الدليل لكم وعلى هذا فاذا كانوا كلهم حاضرين واذن بصوت عالي لكن الافضل ان يرفع صوته بذلك - [00:13:13](#)

ليشهد له ما يسمعه من شجر ومدر وحجر فانه يشهد له يوم القيامة انه اعلن الاذان بصوت مرتفع ومن فوائد هذا الحديث ان الاذان يجب ان يسمعه من اذن له - [00:13:42](#)

فلو كان بينه وبين اصحابه الذين يؤذن لهم مسافة ثم اذن قليلا اي بصوت منخفض فان ذلك لا يجزئ بل لا بد من اسماع من يؤذن له وهذا مأخوذ منين - [00:14:03](#)

لقوله لكم فليؤذن لكم ومن فوائد هذا الحديث ان الاذان لا يتعين في الاكبر بل قد يكون في الاصغر ووجه ذلك انه قال في الامامة ولا امكم اكبركم قل لامكم اكبر - [00:14:24](#)

ووجه ذلك ان الامام قدوة وعلى اسمه امام فلا ينبغي ان يتولاه صغير مع وجود كبير الالميزة شرعية واما الاذان فالمقصود به الاعلام وهذا قد يكون في الصغير ابلغ منه في الكبير - [00:14:49](#)

ولهذا قال فليؤذن لكم احدكم ومن فوائد هذا الحديث ان الاولى بالامامة الاكبر لقوله وليؤذن لكم ولامكم اكبركم - [00:15:08](#)